نشرة الصحافة اليومية

اليــوم:	الثلاثاء
التاريخ :	٢٠-٤-٢٠٢١

القبس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مجلس الوزراء يشدد مجدداً على تجنب المخالطة وتسريع وتيرة التطعيم

الحظر الجزئي مستمر حتى العيد.. والوضع الوبائي مقلق

الخالد مترئساً اجتماع مجلس الوزراء وإلى يمينه العلي وإلى يساره الرومي

نظراً لتصاعد أرقام كورونا، وتزايد معدلات دخول العناية المركزة، وعدم استقرار الوضع الوبائي، قرر مجلس الوزراء استمرار الحظر الجزئي حتى عيد الفطر، مشددا على ان الوضع الوبائي المقلق يستلزم المزيد من الحيطة والحذر ومنع المخالطة وتسريع وتيرة التطعيمات.

وكانت الأنظار اتجهت إلى اجتماع مجلس الوزراء الذي انعقد امس برئاسة سمو الشيخ صباح الخالد، أملاً في إلغاء الحظر او حتى تخفيف ساعاته، غير ان القرار جاء على غير ما يهوى الكثيرون مبقيا الوضع على ما هو عليه، ليستمر الحظر حتى نهاية شهر رمضان من 7 مساء حتى 5 من صباح اليوم التالي، وسيراجع هذا القرار في حينه بعد إعادة تقييم الوضع الوبائي في البلاد.

تطورات الوضع

واستمع مجلس الوزراء إلى شرح قدمه وزير الصحة الشيخ د. باسل الصباح حول تطورات الوضع الوبائي جراء جائحة كوفيد - 19 على المستويين العالمي والمحلي، حيث تبين من واقع الإحصاءات ارتفاع أعداد الإصابات والوفيات ونسبة إشغال العناية المركزة بالمستشفيات، كما شرح للمجلس التدابير الوقائية التي تتخذها وزارة الصحة لتنفيذ خطة التطعيم في البلاد حسب الآلية المعتمدة والمراحل والفئات المستهدفة والأولويات، موضحاً أعداد من تلقى اللقاح من الكويتيين والمقيمين.

وقد حث مجلس الوزراء المواطنين والمقيمين كافة إلى عدم التهاون وتحمل المسؤولية المجتمعية والمسارعة بأخذ اللقاح المضاد للفيروس باعتباره الوسيلة الوحيدة لتقليل معدلات الوفيات والإصابات وتخفيف الضغط على المستشفيات وإشغال العناية المركزة واجتياز هذه الجائحة.

> ارتفاع أعداد الإصابات والوفيات ونسبة إشغال العناية المركزة
>
> التدابير الوقائية مستمرة لمحاصرة «كورونا» ومنع تفشي العدوى
>
> إجراءات مكثفة لتشغيل منظومة شركة مستشفيات الضمان الصحي
>
> توفير الطاقة النظيفة لتحقيق التنمية المستدامة وفق رؤية الكويت 2035

الطاقة النظيفة

ومن جانب اخر، احيط مجلس الوزراء علماً بتوصية لجنة الشؤون الاقتصادية بشأن التقرير الثاني للجنة العليا للطاقة في الكويت «استراتيجية الكويت لأمن الطاقة المستدامة (الوثيقة البيضاء)»، وقد اثنى المجلس على الجهود المبذولة من قبل الجهات المعنية في سبيل توفير طاقة نظيفة ومتجددة بما يحقق أهداف التنمية المستدامة وفق رؤية دولة الكويت 2035.

الضمان الصحي

كما تدارس مجلس الوزراء توصية اللجنة بشأن شركة مستشفيات الضمان الصحي، واحيط علماً بالإجراءات التنسيقية بين وزارة الصحة وشركة مستشفيات الضمان الصحي بشأن التعاون المشترك لتشغيل منظومة شركة مستشفيات الضمان الصحي على أكمل وجه وتحقيق الهدف المنشود من إنشائها بالسرعة الممكنة، بما ينعكس إيجابا على الخدمات الصحية في البلاد والمساهمة في تطويرها.

وأحاط سمو رئيس مجلس الوزراء المجلس علماً في مستهل أعماله بفحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه من وزير خارجية روسيا الاتحادية سيرغي لافروف والذي تناول العلاقات الثنائية المتميزة بين البلدين الصديقين والموضوعات الأخرى ذات الاهتمام المشترك.

مساندة العراق ضد الإرهاب

استنكر المجلس الهجوم الذي استهدف مطار أربيل الدولي في إقليم كردستان العراقي، وكذلك لحادث التفجير الإرهابي الذي استهدف أحد الأسواق الشعبية شرق بغداد والذي أدى إلى مقتل وإصابة عدد من الأبرياء، مؤكدا وقوف الكويت إلى جانب العراق الشقيق وتأييده في كل ما يتخذه من إجراءات للحفاظ على أمنه واستقراره، كما أكد على موقف دولة الكويت المبدئي الثابت في رفض وإدانة الإرهاب بكل أشكاله وصوره.

تعزية مصر

عبر مجلس الوزراء عن عميق الألم لحادث انقلاب قطار في محافظة القليوبية بجمهورية مصر العربية الشقيقة، والذي أسفر عن سقوط عدد من الضحايا والمصابين، معرباً عن خالص التعازي والمواساة للرئيس المصري عبدالفتاح السيسي والشعب المصري الشقيق ولأسر الضحايا.

4 مؤشرات صحية:

1- ارتفاع الإصابة بـ«كورونا».
2- ارتفاع معدلات دخول «العناية».
3- تزايد اعداد الوفيات.
4- تصاعد المنحنى الوبائي.

4 خطوات وقائية:

1 - مضاعفة وتيرة التطعيم.
2 - عدم التهاون وتحمل المسؤولية المجتمعية.
3 - حث المواطنين والمقيمين على المسارعة بأخذ اللقاح.
4 - منع المخالطة والالتزام بالاشتراطات الوقائية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٢	١٧٠٧٨

القدس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

نزاهة: الفساد يؤخر التنمية

خالد الحطاب

جددت الهيئة العامة لمكافحة الفساد «نزاهة» التحذير من استمرار الفساد في بعض قطاعات الدولة.

وأضافت الهيئة في تقرير حديث لها أن استمرار الفساد يعيق نمو الاقتصاد مما يقوِّض كل مستهدفات خطط التنمية ويعزز هدر المال العام والتضخم والبطالة.

وأشارت إلى أن الفساد يسهم في هروب الاستثمارات سواء الوطنية أو الأجنبية والإخلال بالعدالة التوزيعية للدخول والموارد وإضعاف الفعالية الاقتصادية.

وذكرت أن استمرار الفساد يقوِّض الجهود الرقابية على أعمال الحكومة والقطاع الخاص ويسهم في تدني مستوى التعليم والرعاية الصحية.

وحول أبرز التوصيات المطلوب تطبيقها لفتت إلى أهمية تعميم مدونات السلوك ودعم مشاريع التعاون الدولي وتعزيز ثقة المجتمع بالمؤسسات الحكومية وخلق شراكة بين الأطراف لدعم جهود منع الفساد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٢	١٧٠٧٨

الجريدة

قصر العدل

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

غير معقول

أن تشترط الإدارة العامة للتنفيذ بوزارة العدل وجود عدد محدود من المحامين لإنجاز المعاملات داخل الإدارة، بسبب الأحداث التي تمر بها البلاد، دون أن تنتقل إلى مرحلة إنجاز المعاملات إلكترونياً حتى الآن، وهو الأمر الذي يثير عدم العدالة في إنجاز معاملات كل المتقاضين دون عدد محدد!

عبدالله الرومي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٧	٤٧١٢

الجريدة

قصر العدل

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مطالبة

أن تنظر النيابة في أمر تحويل المبالغ المحجوز عليها من إحدى الشركات المدانة بالنصب العقاري إلى إدارة التنفيذ بوزارة العدل، لتوزيعها على ضحايا تلك الشركة، تنفيذا للاحكام القضائية التي حصلوا عليها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٧	٤٧١٢

الجريدة

قصر العدل

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

سؤال

لماذا لا تقوم المحكمة الكلية بحصر جميع المعارضات والاستئنافات التي تقرر سقوطها بالتقادم القانوني أمام دوائر خاصة للجنح، وإصدار أحكام بها بدلا من تركها بهذه الصورة، خصوصا أن عددها يزيد على 25 ألف قضية؟!

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٧	٤٧١٢

الجريدة

قصر العدل

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

استفهام

أن تستغرق عملية التعرف في القضايا بالإدارة العامة في التحقيقات أشهرا طويلة دون أن تصدر قرارات منها، الأمر الذي يتسبب في تبعات قانونية للمتقاضين، ويستدعي معه العمل وفق جدول زمني لدى المحقق، ورئيس التحقيق، وجهة الادعاء لا ترك «الحبل على الغارب»!

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٧	٤٧١٢

الكويتية
صوت الكويت
مجلس أمة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

السايرلوزير العدل: ما الإجراءات المتخذة لحماية البيانات؟

وجه النائب مهند السايرسؤالا برلمانيا إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد الله الرومي، عن الإجراءات والقرارات المتخذة لتعزيز الأمن السيبراني وحماية البيانات والأنظمة من الاختراق في الموقع والتطبيق الالكتروني الخاص بخدمات وزارة العدل، ونص السؤال على ما يلي:

لما كان الأمن السيبراني من مستحدثات التطور التكنولوجي والرقمي الذي نعايشه في العالم أخيرا، حيث يشهد العالم المتقدم بكل أرجائه تطورا كبيرا في نظم حماية البيانات والشبكات والأنظمة الالكترونية من الهجمات والاختراقات التي قد تؤدي بها وتؤثر في أمن الدول واستقرارها.

ومع تزايد الاعتماد على إنجاز المعاملات إلكترونيا في ظل جائحة كورونا أصبح لزاما تامين تلك البيانات والمستندات وحفظها.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي: ما الإجراءات والقرارات المتخذة لتعزيز الأمن السيبراني وحماية البيانات والأنظمة من الاختراق في الموقع والتطبيق الالكتروني الخاص بخدمات وزارة العدل والجهات التابعة لكم؟

الشاهين: هل نشر «مخاصمة القضاء» في الجريدة الرسمية؟

طالب وزيري التجارة والمالية بعدم تعطيل كادر «حماية المنافسة»

وجه النائب أسامة الشاهين سؤالا برلمانيا إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد الله الرومي، بشأن تعديل قانون المرافعات المدنية والتجارية (يشمل استحداث نظام مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة)، ونص السؤال على ما يلي:وافق المجلس في جلسة 17 يونيو 2020 على مشروع قانون رقم (5) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية (يشمل استحداث نظام مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة).وجاء نتيجة التصويت في المداولة الثانية بموافقة إجمالي الحضور البالغ عددهم (54) عضوا..لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

– هل نشر القانون المشار إليه أعلاه في الجريدة الرسمية؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية عنه.

– هل رد مشروع القانون المشار إليه أعلاه بمرسوم أميري؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية من المرسوم منشورا في الجريدة الرسمية.

على صعيد آخر، طالب الشاهين وزيري التجارة والمالية بعدم تعطيل الكادر الإداري والمالي لجهاز حماية المنافسة وذلك لإنصاف الموظفين وتعزيز قوة واستقلال الجهاز.وقال الشاهين «بعد إصدار القانون 72 لسنة 2020 في شان «جهاز حماية المنافسة»، لمنع الاحتكار ومكافحة اتفاقات الشركات الضارة بالمستهلكين نطالب الوزيرين بإنصاف الموظفين».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٥	٢٤٧٥

الجريدة

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

نواب يبحثون عن «الحل»

ناشدوا سمو الأمير تفعيل المادة 107 من الدستور لتحقيق استقرار البلاد

محيي عامر

في وقت ظهر النائب مبارك الحجرف في فيديو يناشد سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد حل مجلس الأمة، أيد دعوته النائبان محمد المطير وخالد العتيبي، وسط تأكيد أن الكويت تعيش أزمة تتفاقم يوماً بعد يوم والخاسر الأكبر استقرار البلاد ومصالح العباد.

تنامت أمس المطالبات النيابية بحل مجلس الأمة، وأكد عدد من النواب أن وجود رئيسي السلطتين هو المزعزع الرئيسي لأمن واستقرار الكويت. "وإذا كان حل المجلس ورحيل الحكومة سيضعان حداً لتدهور الأوضاع التي تعيشها البلاد، فنناشد سموكم الكريم حل المجلس وتفعيل المادة 107 من الدستور والرجوع إلى الاحتكام للأمة، التي هي مصدر السلطات جميعاً، خاصة أننا نعيش أزمة تتفاقم يوماً بعد يوم والخاسر الأكبر استقرار البلاد ومصالح العباد".

وظهر النائب مبارك الحجرف في فيديو قام بنشره عبر حسابه على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، يناشد سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد حل مجلس الأمة.

وفي بداية حديثه، قال الحجرف: لم نأت إلى قبة البرلمان، إلا لنحمل هموم الشعب الكويتي وفي سبيل ذلك مددنا يد التعاون، وكان نتيجة ذلك، أولا: تشكيل حكومة مخالفة لتوجهات المجلس الجديد بالمخالفة للمذكرة التفسيرية، وثانيا: تعيين رئيس مجلس أمة يخالف توجهات أغلبية المجلس الجديد الذين أبدوا عدم رغبتهم بعودته رئيساً للمجلس.

أما النتيجة الثالثة التي أشار اليها الحجرف بعد أن قاموا بمد يد التعاون فتمثلت في "تعطيل جلسات مجلس الأمة تواطئا بين رئيسي السلطتين التشريعية والتنفيذية وهذه مخالفة لنصوص الدستور، ورابعا: التنازل عن أحقية المجلس في التصويت على إسقاط أو انهاء عضوية نواب وهذه مخالفة لنص المادة 84 من الدستور والمادة 50 من قانون الانتخابات".

وقال الحجرف: بعد أن أسقطوا عضوية د. بدر الداهوم ارتكبوا الخطيئة الكبرى والخطأ التاريخي بتأجيل استجوابات رئيس الوزراء التي قدمت والمزمع تقديمها، مشيراً إلى أنه "من أجل تمرير ذلك لم يترك رئيس مجلس الأمة وسيلة مشروعة وغير مشروعة إلا وارتكبها، حتى وصل برئيس المجلس الأمر الاستعانة بموظفيه وتحريضهم للتعدي على النواب فضلا عن تعديه هو شخصيا عليهم".

واستطرد الحجرف: والأدهى من ذلك صارت قرارات المجلس تتخذ في ظل وجود حماية عسكرية داخل قاعة عبدالله السالم، وفي سابقة خطيرة وانتهاك صارخ لحرمة القاعة، مشيراً إلى أنه "أمام هذه المعطيات المؤسفة ليس أمامنا إلا أن نقول يا صباح الخالد امتثل للدستور واللائحة واصعد منصة الاستجواب وحافظ على استقرار الكويت، خاصة أنك تعلم علم اليقين أن تأجيل الاستجوابات التي قدمت والمزمع تقديمها هو قرار باطل بل هو قرار منعدم".

أما رسالته الأخيرة فوجهها الحجرف إلى والد الجميع سمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد حفظه الله ورعاه، مشدداً فيها على أن "وجود هذه الحكومة ورئيسها وإصرار رئيس المجلس على ارتكاب الموبقات من أجل استمرارها لهو المزعزع الرئيسي لأمن واستقرار بلدنا الحبيب".

وأضاف الحجرف في رسالته لسمو الأمير: وإن كراسينا أقل ما نقدمه لنزع فتيل هذه الأزمة ومن أجل المحافظة على استقرار البلاد، وإذا كان حل المجلس ورحيل الحكومة سيضعان حداً لتدهور الأوضاع التي تعيشها البلاد، فنناشد سموكم الكريم حل المجلس والرجوع إلى الاحتكام للأمة، التي هي مصدر السلطات جميعاً. وفيما يشر إلى تأييد ما ورد بها، قال النائب محمد المطير خلال تعليقه على فيديو الحجرف: بارك الله فيك يا بوهيف... كلمة شاملة هادفة توضح المشاكل وتضع الحلول.

وفي السياق، ذاته أكد النائب خالد العتيبي: اننا نعيش أزمة تتفاقم يوماً بعد يوم والخاسر الأكبر استقرار البلاد ومصالح العباد، وكل يوم يمضي في وجود الرئيسين استنزاف للوقت وزيادة في الكلفة السياسية على حاضر الكويت ومستقبلها.

وشدد العتيبي على أن الأغلبية النيابية ترفض الوضع الحالي والحل بيد سمو أمير البلاد، مستدركاً بالقول: الحل في الحل.

جلسة 14 إبريل... لحظة انسحاب عدد من النواب

قالوا

الحجرف: كراسينا أقل ما نقدمه لنزع فتيل الأزمة وللمحافظة على الاستقرار

العتيبي: نعيش أزمة تتفاقم يوماً بعد يوم والخاسر الأكبر البلاد ومصالح العباد

المطير: كلمة شاملة هادفة من الحجرف توضح المشاكل وتضع الحلول

النصاب يطير اجتماع «التشريعية»

طير النصاب الاجتماع الذي كان مقررا عقده للجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية أمس، والذي كان على رأس جدول أعماله مناقشة طلب النيابة العامة رفع الحصانة النيابية عن النائب د. صالح الشلاحي في القضية رقم 2020/2066 حصر نيابة العاصمة والمقيدة برقم 525/ 2020 جنايات المباحث.

وكذلك طلب النيابة العامة رفع الحصانة النيابية عن النائب خالد العتيبي في القضية رقم 2020/2071 حصر العاصمة والمقيدة برقم 2020/524 جنايات المباحث.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٦	٤٧١٢

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الاستئناف»: الآراء في قروبات شبكات التواصل الاجتماعي الخاصة... مباحة

- أكدت أن جرائم مخالفة الوحدة الوطنية والإساءات تشترط ركن العلانية
- برأت 4 أشخاص اتهموا بإثارة الفتنة في قروب خاص بـ «إنستغرام»

حسين العبدالله

القروبات الخاصة، التي تدار فيها الآراء، وإن كانت تخالف القانون، لا عقاب قانونياً عليها، وذلك لأن القوانين المعاقبة على الجرائم التي تتم عن طريق الرأي تتطلب ركن العلانية، وهي الأمر الذي تفتقده القروبات الخاصة في شبكات التواصل الاجتماعي.

نصر ال هيد

في حكم قضائي بارز أبدت محكمة الاستئناف الجزائية، برئاسة المستشار نصر ال هيد، حكم محكمة الجنايات ببراءة أربعة متهمين، من مخالفة قانون الوحدة الوطنية وجرائم الإساءة، وذلك لأن الوسيلة التي صدرت فيها العبارات لا تتضمن العلانية، وهي قروب خاص على شبكة التواصل الاجتماعي «إنستغرام».

وكانت محكمة الاستئناف قد أبدت اسباب حكم محكمة أول درجة ببراءة المتهمين، والذي أصدرته محكمة الجنايات برئاسة المستشار فيصل راشد الحربي من التهم المنسوبة إليهم من النيابة العامة.

الأحاديث اقتصرت على أعضاء المجموعة والحساب كان مغلقاً بينهم

التشكك في صحة إسناد التهمة

وقالت «الجنايات»، في حيثيات حكمها، ان الجرائم المؤثمة والمنسوبة الى المتهمين بركنيها المادي والمعنوي تتوافر بقيام مسائل الواقع الذي تستقل محكمة الموضوع بالفصل فيه بغير معقب ما دامت تقيم قضاءها على ما ينتجه، وكان من المقرر في قضاء التمييز ان العبرة في المحاكمات الجزائية هي باقتناع قاضي الموضوع بناءً على الأدلة المطروحة عليه بإدانة المتهم او براءته، وانه يكفي في المحاكمات الجزائية ان تتشكك محكمة الموضوع في صحة إسناد التهمة الى المتهم لكي تقضي له بالبراءة متى داخلها الشك في عناصر الإثبات، او لعدم كفاية ادلة الثبوت، او عدم توافر اركان الجريمة، ما دام الظاهر انها محصت الدعوى، وأحاطت بكل ظروفها وأدلة الثبوت فيها، ووازنت بينها وبين أدلة النفي، فرجحت دفاع المتهم، أو داخلتها الريبة في صحة عناصر الإثبات، وأقامت قضاءها على أسباب سائغة تحمله، وتؤدي إلى النتيجة التي انتهت إليها.

اقتناع المحكمة

واوضحت ان لمحكمة الموضوع أن تستخلص من مجموع الأدلة والعناصر المطروحة أمامها على بساط البحث الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى حسبما يؤدي إليه اقتناعها، وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى لم تقتنع بصحتها ما دام استخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة في العقل والمنطق ولها أصلها في الأوراق، وأن العبرة في المحاكمة الجنائية هي باقتناع قاضي الموضوع بناء على الأدلة المطروحة عليه بإدانة المتهم او براءته، وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى لم تقتنع بصحتها ما دام استخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة في العقل والمنطق ولها أصلها في الأوراق، وأن العبرة في المحاكمة الجنائية هي كفاية ادلة الثبوت، او عدم توافر اركان الجريمة، ما دام الظاهر انها محصت الدعوى، وأحاطت بكل ظروفها وأدلة الثبوت فيها، ووازنت بينها وبين أدلة النفي، فرجحت دفاع المتهم، أو داخلتها الريبة في صحة عناصر الإثبات، وأقامت قضاءها على أسباب سائغة تحمله، وتؤدي إلى النتيجة التي انتهت إليها.

اقتناع المحكمة

واوضحت ان لمحكمة الموضوع أن تستخلص من مجموع الأدلة والعناصر المطروحة أمامها على بساط البحث الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى حسبما يؤدي إليه اقتناعها، وأن تطرح ما يخالفها من صور أخرى لم تقتنع بصحتها ما دام استخلاصها سائغاً مستنداً إلى أدلة مقبولة في العقل والمنطق ولها أصلها في الأوراق، وأن العبرة في المحاكمة الجنائية هي باقتناع قاضي الموضوع بناء على الأدلة المطروحة عليه بإدانة المتهم او براءته، ولا يصح مطالبته بدليل معين فقد جعل القانون من سلطته أن يزن قوة الإثبات، وان يأخذ من أي بينة او قرينة يرتاح إليها دليلاً لحكمه.

وقالت المحكمة ان الثابت لديها من مطالعة مستخرج العبارات موضوع الدعوى، ومما شهد به الضابط بإدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية، وما قرره المتهمون من ان العبارات الصادرة عنهم كتابة قد تمت على الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) من خلال محادثات جماعية، جرت بداخل مجموعة خاصة (قروب)، تم إنشاؤها ببرنامج «إنستغرام» للتواصل الاجتماعي بعدد محدد من الأعضاء، ولا يمكن لأحد آخر خلافهم الدخول إلى تلك المجموعة، وهم من يمكنهم الاطلاع على المحادثات الواردة فيه، وكان الركن المادي للجرائم المسندة للمتهمين والقائمة في مجملها على الدعوة والإذاعة والنشر، والمتمثلة في العبارات الصادرة عنهم كتابة، قد تمت من خلال تلك المجموعة الخاصة، الأمر الذي تنتفي معه صفة العلانية؛ لأن المحادثات التي تجري عليها تقتصر على أعضاء المجموعة دون سواهم، بما يضفي على تلك المحادثات صفة الخصوصية، وتفقد الجريمة بذلك أحد أركانها؛ ذلك أن العلانية ركن في الجرائم التي يشكل عنصراً من عناصرها المتطلبة قانوناً، ومنها جرائم الوحدة الوطنية والجرائم الواردة بقانون المطبوعات والنشر إذا ارتكبت عن طريق الشبكة المعلوماتية او باستخدام وسيلة من وسائل تقنية المعلومات المبينة بقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، لا تتحقق إلا بتوافر عنصرين؛ أولهما أن يتم توزيع الكتابة او النشر المتضمن للعبارات المؤثمة على عدد من الناس بغير تمييز، وثانيهما انتواء الجاني إذاعة ما هو مكتوب او منشور، ولا يتطلب القانون ان يكون التوزيع او النشر بالغاً حداً معيناً، بل يكفي ان يكون المكتوب قد وصل إلى عدد من الناس ولو كان قليلاً، ما دام ذلك لم يكن الا بفعل المتهم أو كان نتيجة حتمية لعمله لا يتصور انه كان يجهلها.

طابع خاص

وتابعت: لما كان ذلك، وكانت المجموعة المتاحة ببرنامج التواصل الاجتماعي (إنستغرام) والتي كانت مجالاً للمحادثات موضوع الاتهام تتسم طبيعتها بطابع خاص، بحسبان انها تكون دوما منحصرة بين معلومين لبعضهم ممن هم اعضاء في هذه المجموعة، ولا يتسنى للغير الاطلاع على ما يجري بين اطراف المحادثات من رسائل نصية او مسموعة او مصورة تكون قد تبودلت بينهم، فيترتب على ذلك لزوما ان ينتفي عنصر العلانية عن المحادثات الجماعية التي تتم عبر المجموعات الخاصة، بما تفقد معه الجرائم سالفة البيان مقوما اساسيا من مقومات وجودها لثبوت ان العبارات موضوع الاتهام لم تخرج عن حيز المحادثات التي جرى تداولها بين المتهمين بذواتهم ولا يتسنى لغيرهم الدخول إلى موقع المجموعة والاطلاع على الحوارات التي يتبادلها اطرافها، ولا ينال من ذلك ما قرره ضابط جهاز امن الدولة في أقواله من ان المجموعة التي جرت فيها المحادثات مجموعة عامة، وبان عدد اعضائها غير ثابت باعتباره قد جاء مرسلا لم يعول بديل، وتتشكك المحكمة في صحته لاسيما وقد نقضه ما جاء باقوال ضابط مكافحة الجرائم الإلكترونية، وما قرره المتهمون الذين أكدوا ان المجموعة خاصة بأعضائها ومن ثم وإزاء انتفاء ركن العلانية قوام هذه الجرائم، وخلو الاوراق مما يدل على اتجاه إرادة المتهمين، كل فيما نسب إليه، الى اذاعة ونشر العبارات وتوزيعها على الغير بدون تمييز، الأمر الذي ينتفي معه ذلك القصد الجنائي في حق المتهمين، وتقضي معه المحكمة ببراءتهم مما اسند إليهم من اتهام عملا منها بالمادة 1/172 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية، وذلك على النحو الوارد بالمنطوق.

براءة

وحيث إن ما أورده الحكم المستأنف على السياق المتقدم يكشف عن إلمامه الكامل بواقع الدعوى، وجاء قضاؤه ببراءة المتهمين قائما على أسباب سائغة من شأنها أن تؤدي إلى ما انتهى إليه، ومن ثم فإن المحكمة تقر ذلك القضاء وتأخذ به محمولا على أسبابه، لاسيما ان النيابة العامة لم تقدم ما ينال من سلامة الحكم المستأنف، مما يضحي معه استئنافها في غير محله، وتقضي المحكمة تبعا لذلك برفضه وتأييد الحكم المستأنف فيما قضى به من براءة المتهمين.

رفض استئناف النيابة

قالت «الإستئناف» في حيثيات حكمها، عن استئناف النيابة العامة للثبوت، إن البين من مطالعة الأوراق، ان الحكم المستأنف قد محص الدعوى وأحاط بظروفها وملابساتها عن بصر وبصيرة، كما عرض لأدلة الثبوت التي ساقتها النيابة العامة، وانتهى إلى براءة المتهمين من الاتهامات المنسوبة اليهم، تأسيسا على ان الثابت لدى المحكمة ان العبارات الصادرة من المتهمين كتابة قد تمت على الشبكة المعلوماتية من خلال محادثات جماعية بداخل مجموعة خاصة (قروب)، تم إنشاؤها ببرنامج «إنستغرام» للتواصل الاجتماعي بعدد محدد من الأعضاء ولا يمكن لأحد آخر خلافهم الدخول إلى تلك المجموعة، وهم من يمكنهم الاطلاع على المحادثات الواردة فيه، الأمر الذي تنتفي معه صفة العلانية عن تلك المحادثات، لانها تقتصر على أعضاء المجموعة دون سواهم، بما يضفي عليها صفة الخصوصية، حيث لا يتسنى للغير الاطلاع على ما يجري بين أطراف تلك المحادثات من رسائل نصية او مسموعة او مصورة، الأمر الذي تعقد معه الجرائم المنسوبة للمتهمين مقوما اساسا من مقوماتها، وهو ركن العلانية، وان ما قرره ضابط جهاز أمن الدولة في أقواله من أن المجموعة التي جرت فيها تلك المحادثات مجموعة عامة فإنه قد جاء قولا مرسلا لم يؤيد بدليل آخر، وتتشكك المحكمة في صحته، وقد نقضه ما جاء باقوال ضابط مكافحة الجرائم الإلكترونية وما قرره المتهمون بان المجموعة خاصة بأعضائها وان انتفاء ركن العلانية وخلو الأوراق مما يدل على اتجاه إرادة المتهمين كل فيما نسب إليه إلى إذاعة ونشر العبارات وتوزيعها على الغير بدون تمييز يترتب عليه انتفاء القصد الجنائي كذلك في حق المتهمين.

جرائم الوحدة الوطنية والصحافة والجرائم الإلكترونية تشترط العلانية والإساءة دون تمييز

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٧	٤٧١٢

الجريدة

مقالات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مرافعة

حسين العبدالله
h.alabdullah@aljarida.com

لا حبس لأصحاب الرأي!

لم يحُسن المشرّع الكويتي صياغة التعديل الأخير على قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية في القانون رقم 1 لسنة 2021، وذلك عندما قرر منع جهات التحقيق من إصدار قرارات الحبس الاحتياطي تجاه مَنْ يمارس حقه في التعبير عن الرأي.

التعديل الصادر يتعارض مع أهداف التشريع، من حيث صياغته ومقاصده والمعالجة التي ينوي تحقيقها، فمن يمارس حقه في التعبير عن الرأي لن تطوله بالتأكيد الاتهامات ولا المحاكمات الجزائية.

وبينما كان يتعيَّن على المشرّع أن يصرح عن مقاصده من هذا التشريع، بتحديد الوقائع التي يقصدها لبيان الغاية التشريعية، فإنه لم يحدد الجرائم التي يتعيَّن على جهات التحقيق الامتناع عن إصدار قرارات الحبس الاحتياطي فيها! والنص بصيغته الحالية: «وفي جميع الأحوال لا تسري أحكام الحبس على مَن يمارس حقه في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو الرسم أو غير ذلك».

وهو ما يتعارض مع فكرة المعالجة التشريعية، لأن جميع وسائل التعبير عن الرأي تكون بالقول أو الكتابة أو الرسم أو بأي من الوسائل المتاحة؛ التقليدية أو الحديثة. وعليه، فإن القانون لم يحدد المعالجة التي أراد النص عليها.

الأمر الآخر، فإن القول بعدم إصدار قرارات الحبس الاحتياطي فيمن يمارس حقه في التعبير يُفقد النص مقاصده، لأن تلك العمومية تعني الإطلاق على كل ما يصدره الأفراد من أفكار وآراء في خانة التعبير، في حين أن مَنْ يقرر ما تم إطلاقه يُعد حرية أو لا هي المحاكم الجزائية وحدها، ولا يمكن للنيابة والتحقيقات التوصل إلى تلك الحقيقة، مما يمتنع عليها، بسبب أو دون سبب، إصدار قرار الحبس الاحتياطي في كل قضايا الرأي والتعبير عن الكلمة والمفردة، سواء ما يصدر بالإساءة إلى الذات الإلهية أو الأنبياء أو الرسل أو الدين أو الأمير أو القضاء أو إذاعة الأخبار الكاذبة، وغيرها من ممارسات لصيقة بالتعبير عن الرأي.

وما يراه مُطلق العبارة، بأنه حرية عن التعبير هو أمر تؤكده أو تنفيه المحكمة وحدها. وعليه، فإن النص يحظر بذلك على النيابة وجهاز التحقيق بحكم مطلق وعام عدم إصدار قرارات الحبس الاحتياطي وحتى تجديد الحبس، لكونه يتعارض مع الحكم الوارد في التعديل التشريعي، وهو الأمر من شأنه أن يثير الفوضى والقلاقل، بأن مَنْ يُصدر عبارات الفتنة الطائفية والطعن بالذات الإلهية والأديان والإساءة للأمير والقضاء وإذاعة الأخبار الكاذبة يكون مطلقاً، وبمقدوره إكمال إساءاته وطعناته، في حين أن جهات التحقيق محظور عليها حبسه على ذمة التحقيق، وكفه عن ذلك، ولو مؤقتا، وهو أمر لا يقبله عقل أو منطق، بسبب تشريع لم يحدد المقاصد التشريعية منه، والمعالجة التشريعية التي كان يبتغيها من وراء هذا التعديل.

وكان يتعيَّن على المشرّع أن يلج على نحو مباشر إلى إلغاء أحكام الحبس في الجرائم التي يريد إلغاء عقوبة الحبس فيها على نحو صريح وواضح، ومن دون أن يُطلق حكمه على جميع القضايا، كما ورد في هذا التعديل.

وبينما اشتملت المذكرة الإيضاحية لهذا التشريع على ستة أسطر فقط عن توجه المشرّع إلى إلغاء قرارات الحبس، بما يتماشى مع اتفاقيات العهد الدولي، لم يدرك أن تلك الاتفاقيات تتعارض أصلاً مع عقوبة الحبس لأصحاب الرأي، الأمر الذي كان يتعين على المشرّع تحديدهم وتسميتهم، وبيان القوانين التي تخاطبهم، لا أن يترك الأمور على عواهنها.

أتمنى أن يعيد المشرّع الكويتي النظر مجددا في صياغة هذا التشريع، وأن يحدد الجرائم التي يتعين عدم إصدار أحكام عقوبة الحبس فيها على نحو صريح، بما يحفظ لحرية الرأي والكلمة قدرها، وبُعديها الإنساني والدولي، وبما يتفق مع أحكام الدستور.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٧	٤٧١٢

الأنباء
محطات دولية
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مرشحان بحاجة لتأييد 35 عضواً من مجلس الشعب لكل منهما

«المحكمة العليا» تتلقى أول طلبات الترشّح للرئاسة

عواصم ـ وكالات: بدأت المحكمة الدستورية العليا في دمشق أمس تسلم أول طلبات الترشح لانتخابات رئاسة الجمهورية المقررة في 26 مايو المقبل، وفق ما أفاد الإعلام الرسمي.

وذكرت وكالة الأنباء الرسمية «سانا» أن رئاسة مجلس الشعب تبلغت من المحكمة الدستورية العليا تقدم شخصين بطلب ترشحهما إلى منصب رئيس الجمهورية الذي يبدو محسوما سلفا لصالح الرئيس بشار الأسد، في انتخابات وصفتها المعارضة بـ «المسرحية الهزلية».

ولقبول الطلبات رسميا، يتعين على كل مرشح أن ينال تأييد 35 عضوا على الأقل من أعضاء مجلس الشعب البالغ عددهم 250، والذي يتمتع حزب البعث الحاكم بأغلبية ساحقة فيه.

والمرشحان، أحدهما عضو سابق في مجلس الشعب والآخر سبق أن قدم طلب ترشح مماثل خلال الانتخابات الرئاسية الماضية عام 2014، غير معروفين على نطاق واسع في سورية.

وبحسب ما نقلت «سانا»، فإن مجلس الشعب تبلغ قرار عبدالله سلوم عبدالله، تقديم نفسه ليحظى بثقة 35 عضوا من مجلس الشعب، كشرط لخوض الانتخابات كمرشح، إلى المحكمة الدستورية العليا.

وعبدالله بحسب ما ذكر رئيس المجلس حمودة صباغ، من مواليد حي المزرعة بدمشق عام 1956. وشغل المرشح منصب وزير الدولة لشؤون مجلس الشعب سابقا.

وهو عضو في حزب «الوحدويين الاشتراكيين» وشغل عدة مناصب فيه، منها أمين فرع ريف دمشق للحزب وعضو المكتب السياسي فيه.

وأعلن صباغ عن تبلغه من المحكمة العليا، قرار مرشح ثان بترشيح نفسه، اسمه محمد فراس ياسين رجوح.

وهو من مواليد دمشق حي المزة فيلات غربية عام 1966، كان تقدم لمجلس الشعب في 2014 لخوض الانتخابات كمرشح خامس.

وهو مهندس ورجل أعمال، ينشر صوره مع نجوم الفن والتمثيل والإعلام في سورية، من أمثال دريد لحام وزهير رمضان وغيرهم.

ويحتاج المرشحان موافقة 35 عضوا من مجلس الشعب لتقديمهم رسميا إلى المحكمة الدستورية العليا.

وتحل الانتخابات فيما تشهد سورية أزمة اقتصادية خانقة خلفتها سنوات الحرب، فضلا عن الانهيار الاقتصادي المتسارع.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٢٢	١٦١٤٨

الأنباء

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الفرزلي يدعو الجيش لتسلم السلطة وإرسال الرئيس إلى بيته.. وجريصاتي يرد: جيشنا ليس جيش نظام

تظاهرتان «مع وضد» القاضية المتمردة أمام قصر العدل

بيروت ـ عمر حبنجر ويوسف دياب

في مثل هذا اليوم من الاسبوع الفائت، كان «التدقيق الجنائي» محط الكلام لدى الفريق الرئاسي الباحث عن ثغرة للمزايدة وإخفاء ما لديه من تحالفات وتطلعات، وقد انحسرت موجة «التدقيق» بعد اعتماد البطريرك بشارة الراعي معادلة: تشكيل الحكومة أولاً، والتدقيق الثانية، واضطرار الفريق الرئاسي الى الالتزام بالمعادلة البطريركية، بعدها تحولت الأنظار الى تعديل مرسوم تحديد الحدود المائية الجنوبية للبنان، بما يضيف الى البلد مساحات مائية زاخرة بالنفط والغاز، يتعين سحبها من جوف الحوت الاسرائيلي، ليتبين لاحقا ان اثارة الترسيم ارتبطت بالتحضيرات المقصودة لاستقبال الموفد الأميركي ديفيد هيل، بما يعبر له عن عواطف مكبوتة تجاه الادارة الأميركية الجديدة.

والآن، لا حديث يعلو فوق ما يحدث داخل الجسم القضائي، انطلاقا مما يوصف بتمرد القاضية غادة عون على رؤسائها، واعلانها الالتزام بما تقرره لها رئاسة الجمهورية مباشرة، في أول خروج من نوعه عن التراتبية القانونية، يشهدها القضاء اللبناني، والذي جر السلطة الثالثة في الدولة الى المستنقعات السياسية، فالشعبية التي ظهرت أمس، على صورة تظاهرة للتيار الحر امام قصر العدل في بيروت، دعما للقاضية عون، تقابله تظاهرة مضادة للمعارضة الشعبية، دعما لرئيس مجلس القضاء الأعلى سهيل عبود، والنائب العام التمييزي غسان عويدات اللذين يتوجهان لإخراج القاضية عون من سلك القضاء.

وقلل مصدر قضائي من سلبيات تأخير اتخاذ قرار حاسم بهذا الصدد، مشيرا إلى أن المجلس «أبقى جلساته مفتوحة إلى حين التوصل إلى قرار جامع يضع حدا للانقسام الحاصل ويحول دون انفجار الوضع القضائي برمته». وفيما ترددت معلومات عن اعتراض عضوين في مجلس القضاء الأعلى محسوبين على العهد، على أي قرار تأديبي أو زجري ضد القاضية عون، أكد المصدر القضائي لـ«الأنباء»، أن المجلس «تريث في إصدار بيان أمس، لأنه قرر استدعاء القاضية عون، للاستماع اليها ومساءلتها عن سبب عدم التزامها بقرار رئيسها (عويدات) بكف يدها عن الملف المالي، وإصرارها على اقتحام مكاتب شركة «مكتف» للصيرفة، رغم إحالة هذا الملف إلى المحامي العام الاستئنافي القاضي سامر ليشع، بعد قرار عويدات بإعادة توزيع الأعمال لدى قضاة النيابة العامة في جبل لبنان»، لافتا إلى أن المجلس «ينتظر استكمال بعض الإجراءات، ويراهن على حصول تطور إيجابي يحول دون اللجوء إلى اتخاذ قرار تأديبي بحق القاضية عون» اليوم.

الجيش يفض اشتباكا بين مؤيدين للقاضية غادة عون وداعمين للنائب العام التمييزي غسان عويدات (محمود الطويل)

وبالرغم من إعلانها الاستمرار بالتحقيق في الملف، أعلن مصدر في النيابة العامة التمييزية لـ«الأنباء»، أن «الأسلوب الذي لجأت اليه القاضية غادة عون، لجهة التمرد على قرار النائب العام التمييزي، والدخول إلى مكاتب شركة «مكتف» عبر الكسر والخلع، أساء إلى التحقيق القضائي الذي أوكله عويدات الى القاضي ليشع، خصوصا وأنه طلب منه اتخاذ كافة الإجراءات القانونية التي يقتضيها التحقيق».

كل هذه التطورات، العفوي منها او المفتعل، وضعت الملف الأساس في المرحلة الراهنة، الا وهو ملف تشكيل الحكومة في زاوية النسيان.

وهذا الوضع الانهياري، حدا بنائب رئيس مجلس النواب ايلي الفرزلي الى مطالبة الجيش، ولأول مرة، بتسلم زمام السلطة وتعليق الدستور، ولكن برضا مختلف الأطراف ! كما طالب «الجيش بحل مجلس النواب ومجلس الوزراء وبإرسال رئيس الجمهورية الى البيت».

ورد المستشار الرئاسي سليم جريصاتي على الفرزلي برسالة قال فيها «خفف من غلوك، ولا تقحم الجيش في ما ليس فيه، في حين أنك تنزه النفس عن إقحام القضاء في السياسة والسياسة في القضاء، إذ إن الجيش والقضاء هما من الأركان الثابتة لمفهوم الدولة، كل في دائرة اختصاصه والتزاماته».

وأضاف «جيشنا ليس جيش النظام، بل جيش الشرعية الدستورية، ودستورنا لا يتم تعليقه عند كل مفترق أو مفصل قاس من حياتنا العامة، ورئيس الجمهورية يبقى طيلة ولايته رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن، ولا نغالي إن قلنا أنه يبقى الركن إن خانتنا أركان».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠-٤-٢٠٢١	٢٣	١٦١٤٨

وفيـــات

الوفيات

- **فاطمة عبدالله فهد العمهوج،** زوجة عبدالرحمن علي خليفة العميري، (76 عاماً)، شيعت، ت: 66699667 – 99779479.
- **عائشة علي سالم التورة،** (71 عاماً)، شيعت، ت: 97370666.
- **بسام عبدالإمام علي محمد،** (51 عاماً)، شيع، ت: 99656308 – 97423666 ـ 97801482.
- **عبدالحميد أحمد جمعة الأنصاري،** (68 عاماً)، شيع، ت: 66671119.
- **أحلام محمد أحمد المغربي،** أرملة يونس محمد أبودقة، (79 عاماً)، شيعت، ت: 99678234.
- **علي إبراهيم محمد الجناحي،** (70 عاماً)، شيع، ت: 95559559.
- **رجا باتل مفلح البالود،** (81 عاماً)، شيع، ت: 99611610.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»